

قرارات رئيس الجمهورية ،

ستة

- قرار رقم ١٣٣٠ لسنة ١٩٦٩ بتنزيل المتفعة العامة لمشروع إنشاء محطة مسحوار بغرية المصوص مركز الحائكة محافظة القليوبية والاستلاء على الأرض الازمة له ٨٨٨
- قرار رقم ١٣٣١ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إنشاء محطة مياه جنوب الجيزة زمام قرية جزيرة الذهب مركز ومحافظة الجيزة من أعمال المتفعة العامة والاستلاء على العقارات الازمة له بطريق التنفيذ المباشر ٨٨٩
- قرار رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إنشاء مساكن اقتصادية قبل السكة الحديد بجوار عزبة دربالة بسيدي بشر قسم المترهمحافظة السكندرية من أعمال المتفعة العامة والاستلاء على الأرض الازمة له ٨٩٠
- قرار رقم ١٥٢٦ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إنشاء مجتمع تنظيم الاتصال الزراعي بناحية إشادات مركز مليو محافظة المنيا من أعمال المتفعة العامة ٨٩١
- قرار رقم ١٩٢٥ لسنة ١٩٦٩ باعتبار جمية الملال الآخر للجمهورية العربية المتحدة من الجمعيات ذات الصفة العامة ٨٩١
- قرار رقم ١٩٢٨ لسنة ١٩٦٩ ببيان تعيين نائب رئيس الهيئة العامة للكتب والأجهزة العلمية للشئون المالية والإدارية ٨٩٢
- قرار رقم ١٩٣٤ لسنة ١٩٦٩ باستثناء أموال ومتلكات السيد / شوكت يوسف حاد وعائده من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ ٨٩٢
- قرار رقم ١٩٣٥ لسنة ١٩٦٩ بالعقود عن القووية المحكوم بها على عبد قطب أبو عوف ٨٩٣
- قرار رقم ١٩٤٦ لسنة ١٩٦٩ في شأن تنظيم الخدمات الاجتماعية للعاملين المدنيين بالدولة ٨٩٣
- قرار رقم ١٩٥٤ لسنة ١٩٦٩ بتعيين مدير عام الشئون الإدارية والقانونية بالشركة العامة للطارات ٨٩٤
- قرار رقم ١٩٥٥ لسنة ١٩٦٩ ببيانات المؤسسة المصرية العامة للفزل والنسيج ٨٩٤
- قرار رقم ١٩٧١ لسنة ١٩٦٩ ببيان السيد/نايف عزيز وفاضل إلى الاستبعاد ٨٩٤
- قرار رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن الإيجار المستعوق على نادي العيد المصري ببور سعيد ٨٩٤

قرر :

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩١٢ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إنشاء سوق الجملة وسيبي مطان، بمنطقة
بندر مدينة بيروت سيف محافظة بنى سيف من أعمال المتفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحيث القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لتفع
العامة أو التجربة ،

وحيث القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة
بتزعيم الملكية لتفع العامة والاستلاء على العقارات ،

مادة ١ - اعتبار مشروع إنشاء سوق الجملة وسيبي مطان بمدينه بيروت
بندر مدينة بيروت سيف محافظة بنى سيف من أعمال المتفعة العامة ،
والاستلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة للمشيء والبني
وساحتها فدان و٨١ سهما المملوكة للسادة المبين أدناه بأسمائهم بالكتف المرفق
والملحق يليها ومرقمها وحدودها بالذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر براسة الجمهورية في درج العدد ١٢٨٩ (٢٢ يونيو ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

العمومية مقرا لها وخصوصا بشارع صلاح سالم وهو من أهم شوارع المدينة ويُعتبر مدخل آخر للدّينة إذ أصبح هو الطريق الرئيسي الموصى بين القاهرة والمنيا وقد أصبحت هذه النجومات تعوق حركة المرور ولاهتمام الدولة بذلك فقد وقع الاختيار على قطعة أرض لإقامة سوق للجملة عليها وبيانها كالتالي :

مسطح الأرض فدان و ١٧ مهـا بحوض الأقطرم رقم ١٥ بمدينة
بني سويف .

الحمد لله رب العالمين : بباقي القطاع ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ بطول
٣٦,٢٥ متراً تقريباً .

الحد الشرقي : باقي القطع ضمن ٨٤ ، ٥١ بحوضه يطول ١٢٨,٩٠ مترا تقريرا .

الحمد لله رب العالمين : شارع صلاح سالم بطول ٣٢ متراً تقريباً .

الحد الغربي : ضمن القطعة ٨١ بمحوضه بطول ١٢٩,٩٠ مترًا تقريباً .
وقد وافق الملاك على نزع الملكية ، وفيها يلى كشف بأسماء الملاك
الظاهرين للوقع السابق .

اسم المخوض	نوع	المسطح	اسم الملاك الظاهرين	الموافقة من عدمه	ما يملك الكوه
حوض الأقطم	نبع	صاف	الست زينب محمود موافقة على البيع	«	يملك
نهرة ١٥	نبع	٧٦٨٢	أحمد سالم الجندى	«	يملك
الست فاطمة عبد العايف	نبع	١١٢٠	الست زينب محمود موافق على البيع	اليد / محمد عسقلاني	يملك
سيده خدجى	نبع	٨٣	«	«	يملك
الست فاطمة عبد العايف	نبع	٣٥١	عائشة بنت هل وانوثها	موافقون على البيع لا يملكون	شمن ٢٢٥
فوج	نبع	٢٤٢٢	حسين فرج واسحاق عيل	موافقان على لا يملكون	البيع
حله المسطح	نبع	١٧	«	«	«

و مرفق طيبة مشروع قرار المذفعة العامة - رجاءه الموافقة على اصداره

المراجعة

عماد الدين رشدي

مذكرة إيضاحية

القرار رقم ٩١٢ لسنة ١٩٦٩ رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم

باعتبار مشروع إنشاء سوق الجملة وبنى مطابق، بمنطقة المرماح بمندر مدينة بنى سويف محافظة بنى سويف من أعمال المتفعة العامة

وافق السيد محافظ بنى سويف على مشروع إقامة سوق للجملة ومبني
مطافى بمحى المرماح ببندر مدينة بنى سويف محافظة بنى سويف وذلك لمنع
وفوف الباعة المتجولين بالشوارع والآيادين الرئيسية ومنعا للزحامات ولعدم
تعطيل سيارات المطافى، إذا كان مرتقاً على السكة الحديد معلقاً.

وقد وقع الاختيار على الموقع اللازم لتنفيذ هذا المشروع وهو عبارة عن قطعة أرض زراعية بحى المرماح تبلغ مساحتها فدان و١٧ سهماً (فقط فدان وسبعين عشرة سهماً) بمحوض الأقطام نمرة ١٥٣ ضمن القطع أرقام ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٥١٦، ٢٢٥٦ وهي مملوكة للسادة الموصحة أسماؤهم بالكشف المرفق.

وقد وافق الملاك على نزع ملكية أملاكهم الداخلة في نطاق هذا المشروع
الذى تم تنفيذه فعلا على الطبيعة

وبالنفع القبعة التقديرية لهذا المشروع حوالي ٣٠٠٠ جنيه (ثلاثة آلاف جنيه)، وقد قام عباس مدينة بني سويف بصرف هذا المبلغ لصالحة المساحة.

ويقتضي الأمر صدور قرار باعتبار هذا المشروع من أعمال المفعة العامة طبقاً للأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له لذلك أتشرف بعرض مشروع القرار المرافق .

وزير الاسكان والمرافق

دكتور: حسن مصطفى

مذكرة إيضاحية

بيان اعتبار مشروع إنشاء سوق للجملة بحى المرماح بندر بي سويف
من أعمال المنفعة العامة